

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٢ لسنة ١٩٩١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

قرر :

(المادة الأولى)

مجلس الشعب ومجالس الشورى مدعوان إلى اجتماع مشترك الساعة العاشرة صباح يوم الخميس ٨ رجب سنة ١٤١١ هجرية الموافق ٢٤ يناير سنة ١٩٩١ ميلادية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ رجب سنة ١٤١١ هـ

(الموافق ٢١ يناير سنة ١٩٩١ م) .

حسنى مبارك